

أكثر الناس: رضينا وقبلنا وسمعنا وأطعنا<sup>(1)</sup>.

ويبدو مما وصل إلينا من روایات أن من أهم الأسباب التي دفعت كلاً الطرفين المتحاربين إلى إيقاف القتال والترحيب بفكرة التحكيم أن القتال الذي دار بين الطرفين كان قتالاً ضارياً تكبد فيه الجانبان خسائر فادحة في الأرواح. فقد ذكر ابن خياط أن عدد القتلى في معركة صفين كان قد بلغ حين توقف القتال "سبعون ألفاً، قتل خمسة وأربعون ألفاً من أهل الشام، وخمسة وعشرون ألفاً من أهل العراق"<sup>(2)</sup>. وأنه على الرغم من أن هذا الرقم ينطوي على مبالغة كبيرة فإن له من الدلالة الشيء الكبير، وبخاصة أن المتحاربين ينتمون إلى أمة واحدة وعقيدة واحدة. وإن مما يدل على أن هذا العامل كان هو السبب في موافقة أهل العراق على إيقاف القتال قول الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام لهم: "إنه لم يزل من أمركم ما أحب، حتى قرحتكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركت"<sup>(3)</sup>.

### 3- الاتفاق على الحكمين ونتائجها:

لقد اختار أهل الشام عمرو بن العاص ليكون ممثلاً عنهم في التحكيم في النزاع القائم بين الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام ومعاوية بن أبي سفيان. أما أهل العراق فقد طلب أغلبهم وعلى رأسهم الأشعث بن قيس أن يمثلهم أبو موسى الأشعري، وذلك لأن أبو موسى كان يتمتع بشقة أهل الكوفة منذ عهد الخليفة عثمان بن عفان عليه السلام حتى أنهم أجبروه على توليته عليهم، كما أوضحنا سابقاً. غير أن الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام لم يرتع لهذا الطلب، وقال لهم: "إنكم قد عصيتموني في أول الأمر فلا تعصوني الآن، إنني لا أرى أن أولي أباً موسى، فقال الأشعث وزيد بن حصين الطائي وسعد بن فدكي: لا نرضى إلا به، فإن ما كان يحدرنـا منه وقـعنا فيه، قال علي: فإنه ليس لي ثقة، قد فارقـني، وخذـل الناس عـني، ثم هـرب منـي حتى أـمتهـ بعد أـشهر، ولكن هـذا ابن عـباس نـوليـه ذلكـ، قالـوا: ما نـباليـ أـنتـ كـنـتـ أمـ ابنـ عـباسـ، لا نـريدـ إـلـأـ رـجـلـاـ هوـ مـنـكـ وـمـنـ مـعـاوـيـةـ سـوـاءـ لـيـسـ إـلـىـ وـاحـدـ مـنـكـ بـأـدـنـىـ مـنـهـ إـلـىـ الـآـخـرـ، فـقـالـ عـلـيـ: فـإـنـيـ أـجـعـلـ الـآـشـتـرـ...ـ -ـ قـالـواـ:ـ وـهـلـ سـعـرـ الـأـرـضـ غـيرـ الـآـشـتـرـ؟ـ"<sup>(4)</sup> وفي رواية أخرى أن الأشعث أجابـهـ:ـ "ـوـهـلـ نـحـنـ إـلـأـ فـيـ حـكـمـ الـآـشـتـرــ قـالـ عـلـيـ:ـ وـمـاـ حـكـمـهـ؟ـ قـالـ:ـ حـكـمـهـ أـنـ يـضـرـبـ

(1) المصدر نفسه، ج 2، ص 434.

(2) ابن خياط، تاريخ، ج 1، ص 176؛ انظر أيضاً: المسعودي: مروج الذهب، ج 2، ص 436 - 437.

(3) المسعودي: مروج الذهب، ج 2، ص 433.

(4) الطبرى: تاريخ، ج 5، ص 51.

بعضنا بعضاً بالسيوف حتى يكون ما أردت وما أراد، قال: فقد أبىتم إلا أباً موسى قالوا: نعم، قال: فاصنعوا ما أردتم، فبعثوا إليه....<sup>(1)</sup>.

يبدو مما تقدم أن إصرار الأشعث بن قيس ومن تابعه على تعين أبي موسى الأشعري حكماً كان يتجاوز مجرد الخلاف على أفضل الأشخاص لتمثيلهم في التحكيم إلى شكهـم في مدى سلامـة سياسـة الخليفة عليـ بن أبي طالـب عليه السلام بل ومدى أحقيـته بالخلافـة، لأنـهم كانوا يصرـون على وضعـه على قدم المساـواة مع معاـوية، وأنـهم قد اختـاروا أباً موسـى للتحـكيم لأنـ موقفـه من معاـوية مساـو لموقفـه من عليـ عليه السلام. وهذا ليس من العـدل في شيء لأنـ أباً موسـى سـيمثل أهـل العـراق الـذين هـم إلى جانب الخليـفة عليـ عليه السلام وليس أهـل الشـام، أو أناـساً آخـرين لا عـلاقـة لهم بالصراع القائم بين الـطرفـين.

وهـكذا فقد اضطـر الخليـفة عليـ عليه السلام إلى القبول بـتعـين أباً موسـى الأـشعـري ليـكون مـمـثـلاً عنـه فيـ التـحـكـيم. وبـذـلك تمـ الـانتـقال إلىـ الخطـوةـ الثـانـيةـ، وهـيـ كـتابـةـ الصـحـيفـةـ التيـ توـضـحـ الشـروـطـ التيـ اـتـفـقـ عـلـيـهاـ الـطـرفـاتـ لـالـتـحـكـيمـ. وهـنـاـ أـصـرـ عمرـوـ بنـ العـاصـ مـمـثـلـ أـهـلـ الشـامـ عـلـيـ عـدـمـ الموـافـقـةـ عـلـيـ وـصـفـ الخليـفةـ عليـ عليه السلام بنـ أـبـيـ طـالـبـ عليه السلام بـصـفـةـ أمـيرـ المؤـمنـينـ فـقـالـ: "هـوـ أمـيرـكمـ فـأـمـاـ أمـيرـناـ فـلـاـ"ـ، فـوـافـقـ الخليـفةـ عليـ عليه السلام عـلـيـ ذـلـكـ تـحـتـ ضـغـطـ الأـشـعـثـ بنـ قـيسـ<sup>(2)</sup>.

وـأخـيرـاً تمـ الـاتـفـاقـ عـلـيـ الصـيـغـةـ النـهـائـيـةـ لـصـحـيفـةـ التـحـكـيمـ، وقدـ تـضـمـنـتـ إـعلـانـ الـهدـنةـ بـيـنـ الـطـرفـينـ المـتـحـارـبـينـ، وـأنـ يـجـتـمـعـ الـحـكـمـانـ فيـ شـهـرـ رـمـضـانـ لـلـحـكـمـ فيـ النـزـاعـ الـقـائـمـ، وـإـنـ لـلـحـكـمـينـ أـنـ يـؤـخـرـاـ هـذـاـ المـوـعـدـ إـنـ رـأـيـاـ ذـلـكـ. فـقـدـ تـعـهـدـ الـطـرفـانـ بـالـلتـزـامـ بـتـبـيـجـةـ التـحـكـيمـ وـأشـهـداـ عـلـيـ ذـلـكـ الشـهـودـ<sup>(3)</sup>. وـقـدـ أـشـيرـ إـلـيـ أـنـ تـارـيـخـ كـتابـةـ هـذـهـ الصـحـيفـةـ كـانـ فـيـ يـوـمـ الـأـرـبـعـاءـ لـثـلـاثـ عـشـرـةـ خـلـتـ مـنـ صـفـرـ سـنـةـ 37ـ هـ / 657ـ مـ<sup>(4)</sup>ـ، كـمـ ذـكـرـ أـنـهـ تـمـ الـاتـفـاقـ عـلـيـ أـنـ يـكـونـ المـوـضـعـ الـذـيـ يـلـتـقـيـ فـيـ الـحـكـمـانـ دـوـمـةـ الـجـنـدـلـ أوـ أـذـرـحـ<sup>(5)</sup>.

لـقـدـ كـانـ مـنـ مـقـتضـيـاتـ هـذـاـ الـاتـفـاقـ أـنـ تـنـتـفـقـ الـحـربـ وـيـعـودـ كـلـ طـرفـ إـلـيـ اـقـليـمـهـ

(1) المصدر نفسه، ج 5، ص 51.

(2) المصدر نفسه، ج 5، ص 52.

(3) المصدر نفسه، ج 5، ص 53 - 54.

(4) المصدر نفسه، ج 5، ص 57.

(5) المصدر نفسه، ج 5، ص 57.

باتظار موعد التحكيم الذي سيحين بعد ذلك بثمانية أشهر على الأقل وقد رجع معاوية وجنته إلى بلاد الشام وهم متخدون ومغتبطون بالنتيجة. أما جيش العراق فقد رجعوا إلى الكوفة وهم ساخطون متفرقون، وذلك لأن فريقاً منهم لم يرضوا عن موافقة الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام على التحكيم، وقالوا: "حكمبني آدم في حكم الله عز وجل، وقالوا: لا حكم إلا لله سبحانه"<sup>(1)</sup>، ثم أقبلوا راجعين لهم "يتدافعون الطريق كلّه ويتشاتمون ويضطربون بالسياط، يقول الخوارج - وهو الاسم الذي أطلق على هذا الفريق -: "يا أعداء الله، أدهنتم في أمر الله عز وجل وحكمتم و قال الآخرون: فارقتم إمامتنا، وفرقتم جماعتنا، فلما دخل علي الكوفة لم يدخلوا معه حتى أتوا حروراء، فنزل بها منهم اثنا عشر ألفاً، ونادي مناديهم: إن أمير القتال شبيث بن ريعي التميمين وأمير الصلاة عبد الله بن الكوأء اليشكري، والأمر شوري بعد الفتح، والبيعة لله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"<sup>(2)</sup>.

وهكذا فقد حصل أكبر انشقاق في صفوف جيش الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام، وظهر حزب جديد، يدعى لمناواة الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام، ومعاوية بن أبي سفيان ويعمل على تحقيق أهدافه الآنفة الذكر ليس عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فحسب وإنما عن طريق القتال أيضاً.

غير أن الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام قد أفلح بعد عودته إلى الكوفة في إقناعهم بالتخلي عن معارضتهم والعودة إلى صفوف الجماعة. ويدرك أنهم اشترطوا عليه أن يتخلّى عن المضي في تنفيذ التزاماته في مسألة التحكيم، ويعود إلى محاربة أهل الشام بعد ستة أشهر فوافق على ذلك<sup>(3)</sup>. ويبدو أن ذلك غير صحيح لأنه لا يتفق مع أخلاق الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام التي تدعو إلى الوفاء بالعهود. ومن المحتمل أنه تباطأ في تنفيذ التزاماته مراعاة للوضع الداخلي.

فقد أورد الطبرى رواية تشير إلى أن الخليفة علي بن أبي طالب عليهما السلام تأخر في اتخاذ الإجراءات اللازمة من جانبه لتنظيم التحكيم فقدم عليه معن بن يزيد السلمى فقال له: "إن معاوية قد وفى، ففِي أَنْتَ لَا يُلْفِتُكَ عَنْ رأِيكَ أَعْارِبٌ بَكْرٌ وَتَمِيمٌ، فَأَمْرٌ عَلَيْكَ بِإِمْضَاءِ الْحُكْمَ، وَقَدْ كَانُوا افْتَرَقُوا مِنْ صَفَيْنِ عَلَى أَنْ يَقْدِمَ الْحُكْمَانُ فِي أَرْبِعَمَائَةِ

(1) المصدر نفسه، ج 5، ص 57.

(2) المصدر نفسه، ج 5، ص 63.

(3) المصدر نفسه، ج 5، ص 66.

أربعينية إلى دومة الجندي<sup>(1)</sup>.

#### 4- التحكيم وآثاره السياسية:

كان اتفاق التحكيم يقضي بأن يجتمع الحكمان في شهر رمضان سنة 37 هـ، أي بعد ثمانية أشهر من الاتفاق في دومة الجندي لأنها في موضع متوسط بين الشام والعراق، فإن لم يجتمعوا في هذا الموعد كان لهما أن يؤخراه إلى موعد آخر ويكون موضع اجتماعهما في منطقة أذرح<sup>(2)</sup>.

ويفهم من روایات الطبری أن الاجتماع قد تم في موعده المقرر، ومن غير تأخير، وإن كانت إحدى روایات الطبری تضطرب حينما تتحدث عن مكان اجتماع الحكمان فتقول إنهم اجتمعوا "بدومة الجندي بأذرح"<sup>(3)</sup>. علمًا بأن موضع دومة الجندي هو ليس بأذرح.

ويشير الطبری إلى أن الواقدي زعم أن اجتماع الحكمان كان في شعبان سنة ثمان وثلاثين من الهجرة<sup>(4)</sup>، بأذرح<sup>(5)</sup>، ويؤكد المسعودي أن إلقاء الحكمان: عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري قد حصل في سنة 38 هـ بأرض البلقاء من أعمال دمشق<sup>(6)</sup>.

ويبدو من المقارنة بين الروایات وما أحاط بها من الأخبار أن الاجتماع لم يعقد في موعده بدومة الجندي، وإنما تأخر عن موعده الأول فعقد في سنة 38 هـ في أذرح، وإن مما يؤكد ذلك أن الطبری أشار إلى أن الخوارج كانوا يضغطون على الخليفة علي بن أبي طالب ﷺ لعدم تنفيذ الاتفاق، وأنه قد تلکأ في إرسال ممثله إلى التحكيم. ثم إن روایة الطبری حينما تتحدث عن موضع الاجتماع تضطرب، لذا فإن من الأرجح أن ما ذكره الواقدي والمسعودي عن تاريخ الاجتماع ومكانه هو الأقرب للصواب.

وهكذا فقد انعقد الاجتماع في أذرح في شعبان سنة 38 هـ / 658 م، وحضره فضلاً عن الحكمان أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص أربعين شاهد عن كل من أهل العراق والشام. ويبدو مما أورده الطبری أن فترة المفاوضات بين الحكمان قد

(1) المصدر نفسه، ج 5، ص 66.

(2) المصدر نفسه ج 5، ص 54، 67.

(3) المصدر نفسه، ج 5، ص 67.

(4) المصدر نفسه، ج 5، ص 71.

(5) المصدر نفسه، ج 5، ص 66.

(6) المسعودي: مروج الذهب، ج 2، ص 388.

امتدت طويلاً بدليل حديثه هن وصول رسول من معاوية وعليه عليه السلام إلى ممثليهما في اجتماع التحكيم<sup>(1)</sup>:

وتشير المصادر إلى أن عمرو بن العاص سأله أبو موسى الأشعري في بداية اجتماعهما قائلاً: "أليست تعلم عثمان عليه السلام قتيل مظلوماً؟" قال: أشهد، قال: أليست تعلم أن معاوية وآل معاوية أولياؤه؟ قال: بلى، قال: فإن الله عزوجل قال: «وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَنًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا»<sup>(2)</sup>، مما يمنعك من معاوية ولـي عثمان يا أبي موسى"<sup>(3)</sup>. فأجابه أبو موسى بأن معاوية إذا جاز له أن يكون ولـياً للمطالبة بعد قريبه عثمان عليه السلام فإنه لا يجوز له أن يطالب بالخلافة متتجاوزاً المهاجرين الأولين من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم. ثم دعاه إلى الموافقة على إحياء اسم عمر بن الخطاب عليه السلام باختيار ابنه عبد الله للخلافة فرفض عمرو بن العاص ذلك، واقتصر عليه الموافقة بدلاً عن ذلك، على اختيار ابنه عبد الله بن عمرو للخلافة فأبى ذلك<sup>(4)</sup>.

إن ما تقدم يشير إلى أن الحكمين كانوا متفقين على استبعاد الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام عن الخلافة، وأن خلافهما كان محصوراً في مسألة من يتولى الخلافة من بعده. لذلك فقد انتهى الاجتماع بينهما إلى هذه التبيجة التي يلخصها قول أبي موسى الأشعري مخاطباً عمرو بن العاص: "رأيي أن نخلع هذين الرجلين، ونجعل الأمر شوري بين المسلمين، فيختار المسلمون لأنفسهم من أحبوا، فقال له عمرو: فإن الرأي ما رأيت"<sup>(5)</sup>.

وقد أشير إلى أن عمرو بن العاص طلب من أبي موسى الأشعري أن يخرج إلى الناس ويعلن لهم هذا الاتفاق، ثم يقوم هو من بعده بتأكيد ما تم الاتفاق عليه. فتقدم أبو موسى فقال: "أيها الناس، أنا قد نظرنا في أمر هذه الأمة، فلم نر أصلح لأمرها، ولا ألم لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأيي عمرو عليه، وهو أن نخلع علياً ومعاوية، وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم، وأني قد خلعت علياً ومعاوية، فاستقبلوا أمركم، وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً. ثم تتحى، وأقبل

(1) الطبرى: تاريخ، ج 5، ص 67.

(2) سورة الإسراء، الآية 33.

(3) الطبرى: تاريخ، ج 5، ص 68.

(4) المصدر نفسه، ج 5، ص 68.

(5) المصدر نفسه، ج 5، ص 70.

عمرو بن العاص فقام مقامه، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه، وأنا أخلع صاحبه كما خلعته، وأثبت صاحبي معاوية، فإنه ولني عثمان بن عفان والطالب بدمه، وأحق الناس بمقامه، فقال أبو موسى: مالك لا وفقك الله غدرت وفجرت<sup>(1)</sup>.

غير أن هنالك من الأخبار ما يشير إلى عدم حصول إتفاق بين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص وعدم وقوع خدعة على النحو الذي أورده الروايات الآنفة الذكر<sup>(2)</sup>. فقد ذكر ابن خياط أن الحكمين لم يتتفقا على شيء وافترق الناس<sup>(3)</sup>. كما أشار المسعودي إلى أن الاتفاق بين الحكمين قد اقتصر على القول بأن الخليفة عثمان عليه السلام قد قتل مظلوماً، وأن من حق معاوية أن يطالب بمعاقبة قتله، " وأنهما لم يخطبا"<sup>(4)</sup>، ومن ثم، فلم تكن هنالك خدعة، ويفي ابن العربي الروايات التي تتحدث عن مخادعة عمرو بن العاص لأبي موسى الأشعري في أثناء التحكيم، ويقول إن "هذا كله كذب صراح، ما جرى منه حرف قط"<sup>(5)</sup>، ويؤكد أن الحكمين إتفقا على خلع علي عليه السلام ومعاوية، وجعل الأمر شورى بين المسلمين يختارون لخلافتهم أحد "النفر الذين توفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عنهم راض"<sup>(6)</sup>، ولم يقدر لحكمهما النفاذ لعدم قبول أهل العراق والشام له.

لقد ترتب على نتائج التحكيم أن قوى مركز معاوية بن أبي سفيان وأنصاره لأنه استطاع أن يحصل من ممثل الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام في التحكيم على الاعتراف بأن عثمان قد قتل مظلوماً، وأنه أولى الناس بالمطالبة بدمه. كما ترتب على موافقة أبي موسى الأشعري على خلع الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام عن الخلافة زوال الأساس الشرعي لمطالبة الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام أهل الشام بمبaitته والامتثال لطاعته كما اضطرب ذلك الأساس بالنسبة للكثيرين من أنصار الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام. وقد تمثل ذلك في مواقف الخارج ومن تأثر بهم. وربما كان أوضح تعبير عن هذا

(1) المصدر نفسه، ج 5، ص 70 - 71.

(2) لمزيد من التفصيل، راجع، رمزي إبراهيم عبد الله: أبو موسى الأشعري ودوره السياسي والإداري والعسكري في العراق، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور صلاح الدين أمين طه، كلية الآداب - جامعة الموصل، 1989، ص 116 - 133.

(3) ابن خياط: تاريخ، ج 1، ص 174.

(4) المسعودي: مروج الذهب، ج 2، ص 444.

(5) ابن العربي: العواصم من القواسم، ص 177.

(6) المصدر نفسه، ص 178.